

البحرية والبروتوكول المتعلق به والكتاب المتبادل بشأنه والموقعة جميعها في القاهرة بتاريخ ٢٧/٢/١٩٦٤ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية .

**قرار :**

مادة وحيدة — ينشر في الجريدة الرسمية : الاتفاق في شأن التعاون في مجال تجارة المصايد البحرية والبروتوكول المتعلق به والكتاب المتبادل بشأنه والموقعة جميعها في القاهرة بتاريخ ٢٧/٢/١٩٦٤ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية ويحمل به اعتبارا من ٢٧/٢/١٩٦٤ وهو تاريخ التوقيع على الاتفاق المذكور .

تم ببراف ٢٥ المحرم سنة ١٣٨٥ (٢٦ سبتمبر ١٩٦٥)

محمود رياض

اتفاق  
في شأن التعاون في مجال تجارة المصايد البحرية

بين

حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة اتحاد الجمهوريات  
السوفيتية الاشتراكية

ان حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة اتحاد الجمهوريات  
السوفيتية الاشتراكية برضاهما المشتركة في التعاون في مجال تجارة المصايد  
البحرية ، قد اتفقا على ما يلى :

**(المادة الأولى )**

اتفق الطرفان المتعاقدان على اجراء مشاورات على الموضوعات المتعلقة  
بتنظيم عمليات الصيد من الناحية العملية ، وتبادل الخبرة في مجال فنون  
الصيد ، وإنتاج السفن السمسكية وتنسيق الجهد في مجال بحوث الثروة الحية  
في أعلى البحار في البحر الأحمر وشمال غرب المحيط الهندي ، وكذلك في مجال  
تطوير علوم المصايد .

**(المادة الخامسة عشرة )**

يحمل الطرفان المتعاقدان على تعريف شعبيهما بفنون وثقافة الآخرين  
باليوسائل الآتية :

(أ) تبادل الفرق الفنية والمسرحية والموسيقية .

(ب) إقامة المعارض الفنية وغيرها من المعارض التعليمية والثقافية .

(ج) تسجيل توزيع أفلام انتاجهما القوى وتبادل هذه الأفلام .

(د) تبادل الأفلام التربوية .

**(المادة الثانية عشرة )**

يحيى الطرفان المتعاقدان عقد اتفاق خاص يحدد تفاصيل تنفيذ هذا  
الاتفاق ومتضمنا الشروط المالية المترتبة على تنفيذه .

**(المادة الثالثة عشرة )**

يحمل بهذا الاتفاق ابتداء من تاريخ تبادل وثائق التصديق .  
ويظل معمولا به إلى أن تمضي ستة شهور على تاريخ اخطار أحد  
الطرفين المتعاقدين الطرف الآخر بالطرق الدبلوماسية برضبه في انتهاءه .

حرر في مدينة القاهرة في اليوم الخامس والعشرين من شهر يونيو  
عام ١٩٦٣ من نسختين أصلتين باللغتين العربية والفرنسية ، ويعتبر  
كلتا النسختين مرسوما صحيحا .

عن حكومة	الجمهورية العربية المتحدة
جمهورية السنغال	

**قرار**

أن الاتفاق في شأن التعاون في مجال تجارة المصايد البحرية  
بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة اتحاد الجمهوريات  
السوفيتية الاشتراكية

**وزير الخارجية**

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٢٧٣٥ الصادر بتاريخ ٣ سبتمبر  
سنة ١٩٦٤ بشأن الموافقة على الاتفاق في شأن التعاون في مجال تجارة المصايد

٢ - وضع مقترنات محددة للسائل المتعلقة بتطوير المصايد في المنطقتين المشار إليها .

٣ - تنظيم التبادل المشترك للخبرة في استغلال أسلوب الصيد، والقيام بعمليات الصيد وتخزين وتصنيع ونقل الأسماك وكذلك تبادل المعلومات في نتائج العمليات الاستطلاعية والبحوث الخاصة بالثروة البحرية الحية التي يقوم بها الطرفان المتعاقدان .

٤ - تقديم الاقتراحات للدعوة إلى مؤتمرات وإجتماعات علمية وفية تتعلق بالسائل المتعددة في شئون المصايد والتي تم بين الطرفين المتعاقدين، وتنظيم تبادل الخبرة في مجال تدريب الأخصائيين .

٥ - تحديد خصائص وحجم الاصحائيات وغيرها من المعلومات التي يقدّمها الطرفان المتعاقدان للجنة المشتركة وذلك بقصد تفييد هذا الاتفاق.

٦ - النظر في أيّة أمور أخرى قد يجلبها عليها الطرفان المتعاقدان .

#### (المادة الخامسة)

تقديم الجنة المشتركة إلى الطرفين المتعاقدين توصيات في شأن السائل المشار إليها في المادة الرابعة من هذا الاتفاق .

أما فيما يتعلق بالإجراءات التنظيمية للجنة فتصدر الجنة قرارات بشأنها .

وتعتبر توصيات الجنة المشتركة وقراراتها مقبولة إذا وافق عليها كلاً من الطرفين المتعاقدين .

وتقديم توصيات الجنة المشتركة للطرفين المتعاقدين لاعتبارها وتوسيع موضع التنفيذ إذا لم يعرض عليها أي من الطرفين المتعاقدين خلال شهرين .

#### (المادة السادسة)

ويجوز للطرفين المتعاقدين التفاوض لإدخال أيّة تعديلات على شروط هذا الاتفاق .

#### (المادة السابعة)

يبدأ تفييد هذا الاتفاق مؤقتاً من تاريخ التوقيع عليه ونهايتها من تاريخ تبادل المذكرات الدالة على موافقة الطرفين المتعاقدين طبقاً للإجراءات الدستورية القائمة في كلّ البلدين .

#### (المادة الثانية)

ولوضع التعاون المشترك الأولى من هذا الاتفاق موضع التنفيذ فإنّ حكومة اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية بالاتفاق بين الطرفين ترسل سفناً لصيد الأسماك وغيرها من متاجلات الثروة البحرية في أعلى البحار في البحر الأحمر وشمال غرب المحيط الهندي وببعض الأسماك ومتاجلات الثروة البحرية للمؤسسات الخصصة بالجمهورية العربية المتحدة .

وكذلك يقدم الجانب السوفيتي العون الفنى لإقليم مركز الصيد على ساحل البحر الأحمر والمساعدة في تنظيم مصايد حديثة اقتصادية في الجمهورية العربية المتحدة ، وتمرير خبراتها في صناعة الصيد وذلك بالاتفاق مع المعاهد والمدارس المتخصصة في اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية ، والقيام بتدريبهم من الناحية الفنية على مراكب الصيد وفي المؤسسات التابعة لاتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية .

وتحدد باتفاقات إضافية بين الطرفين المتعاقدين شروط الخدمات التي تتيح لها مراكب الصيد السوفيتية في موانىء الجمهورية العربية المتحدة وشروط وأكياس ومواعيد نسق الأسماك والمتاجلات السمكية ، ونظام عملية تقديم العون الفنى في إنشاء مراكب الصيد وكذلك شروط قبول مواطنى الجمهورية العربية المتحدة بالمعاهدة التعليمية باتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية .

#### (المادة الثالثة)

تشكل لجنة مشتركة لتحقيق تطبيق هذا الاتفاق ووضع موضع التنفيذ . ويعين كلّ من الطرفين المتعاقدين خلال شهرين من تاريخ فنادق معمول هذا الاتفاق من يمثله في هذه اللجنة ونائباً له ويحضر كلّ منهما الطرف الآخر باسمه من بينهم .

وتحجّم الجنة المشتركة مرّة في السنة على الأقلّ في كلّ من بلدى الطرفين المتعاقدين على التوالي حل أن تتحمل الدولة المضيفة ثقات الاجتماع وتحدد الجنة المشتركة مقدماً مكان الاجتماع وتاريخه .

ويكون عمل الجنة المشتركة وفقاً للأئحة التنظيمية التي تعدادها في أول الاجتماع لها ويتمدّها الطرفان المتعاقدان .

#### (المادة الرابعة)

تقوم الجنة المشتركة بالآتى :

١ - وضع خطط التعاون والمساعدة المشتركة في مجال تطوير المصايد في عرض البحر الأحمر وشمال غرب المحيط الهندي .

وitem الاتفاق بين السلطات المختصة للطرفين المتعاقدين على تعين مدد سفن الصيد السوفيتية التي قدم لها الخدمات في الموانئ المشار إليها مع تحديد شحيم وشروط هذه الخدمات على أن يكون ذلك في حدود التسهيلات الحالية التي يمكن تقديمها في موانئ الجمهورية العربية المتحدة وفقاً للقوانين واللوائح المعمول بها في الجمهورية العربية المتحدة.

## (مادة ٣)

يقوم الجابن السوفيتي بدوريد نسمة آلاف طن من الأسماك خلال عام ١٩٦٤ لجمهورية العربية المتحدة.

ويكون دوريد الأسماك في السنوات التالية خلال سريان مفعول اتفاق السابع والعشرين من فبراير سنة ١٩٦٤ بمعدل لا يقل عن نسمة آلاف طن سنوياً . ويتم دوريد الأسماك من السفن المشار إليها في المادة ١ من هذا البروتوكول وغيرها من السفن القائمة بالصيد في الجزء الجنوبي من البحر الأحمر وشمال غرب المحيط الهندي وفي موانئ الجمهورية العربية المتحدة وذلك وفقاً للشروط التي يتفق عليها بين المؤسسات المختصة في كل من الجمهورية العربية المتحدة واتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية .

## (مادة ٤)

يرسل الجابن السوفيتي ممثله إلى إحدى موانئ الجمهورية العربية المتحدة التي يتفق عليها بين الطرفين لتنظيم عمل مراكب الصيد والنقل السوفيتي واتخاذ الترتيبات بالاتفاق مع مثل الجمهورية العربية المتحدة في شأن المسائل المتعلقة باستعمال مراكب الصيد المشار إليها في المادة ١ من هذا البروتوكول ، وكذلك بيع الأسماك ، كما يرسل أخصائي صناعة الأسماك لمراقبة أحوال الصيد وإيجاد الحلول لتنفيذ الاتفاق المبرم في السابع والعشرين من فبراير ١٩٦٤

## (مادة ٥)

تنفيذاً لهذا البروتوكول تبرم المؤسسات المختصة في كل من الجمهورية العربية المتحدة واتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية عقوداً في شأن الموضوعات التي تضمنها هذا البروتوكول ولم توضح أحكامها وشروطها بالتفصيل .

## (المادة الثامنة)

يسرى مفعول هذا الاتفاق لمدة خمس سنوات ويجدد لفترات كل منها خمس سنوات أخرى مالم يخطر أحد الطرفين المتعاقدين الطرف الآخر برغبته في عدم التجديد على أن يتم ذلك قبل نهاية الخمس سنوات الستة السابقة بأشهر على الأقل .

حرر هذا الاتفاق بمدينة القاهرة في السابع والعشرين من فبراير سنة ١٩٦٥ من قسمتين أصلتين بكل من اللغتين العربية والروسية ولكل منها نفس القوة القانونية .

عن حكومة  
الجمهورية العربية المتحدة  
اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية

## (بروتوكول)

ملحق للاتفاق بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية في شأن التعاون في مجال تنمية المصايد البحرية المبرم في السابع والعشرين من فبراير سنة ١٩٦٤  
إن حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية قد اتفقا على ما يلى :

## (مادة ١)

تقوم حكومة اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية بمساعدة المؤسسات السوفيتية في النصف الأول من عام ١٩٦٤ وخلال مدة عام بارسال خمس سفن صيد ومركب أبحاث وسفينة نقل ل القيام بعمليات الصيد وأبحاث المصايد في شمال غرب المحيط الهندي والجزء الجنوبي من البحر الأحمر كاً تقدم لمدد من أخصائي الجمهورية العربية المتحدة إمكانية التدريب العملي على ظهر مراكب الصيد هذه ، ويمكن إعادة النظر في مدد وأنواع هذه المراكب حسب ظروف الصيد .

وسيحدد عدد أخصائي الجمهورية العربية المتحدة المشار إليهم آفاق الاتفاق بين السلطات المختصة للطرفين ويمكن بيع سفن الصيد المشار إليها خلال فترة سريان مفعول الاتفاق المبرم في السابع والعشرين من فبراير سنة ١٩٦٤ إلى الجمهورية العربية المتحدة .

## (مادة ٢)

تقدّم حكومة الجمهورية العربية المتحدة في موانئها التي يتفق عليها لسفن أسطول الصيد السوفيتى التسهيلات الازمة للوقوف بالموانئ والرسو على الأرصفة والشحن والتفریغ ونقل الأسماك من سفينة لأخرى والامداد بالمؤن والموزن الفنى والماء العذب والوقود وكذا صيانة هذه السفن .

٢ - يعرض المختصون في كل من الطرفين بعد دراسة وافية الحالات الفنية والاقتصادية لموقع بناء مركز صيد الأسماك على حكمى البحرين توصياتهم المشتركة لدراسةها .

أشرف بالإفادة بأنني أوافق على الترتيبات المذكورة عاليه .

وتفضلا بقبول فائق احتراماتي ما

إلى السيد وزير اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية

الكتير أ . الشكوف

وزير لجنة الدولة لصياد السمك

القاهرة في ٢٧ فبراير سنة ١٩٦٤

إلى السيد الوزير

فيما يتعلق بالتوقيع على الاتفاق المبرم بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية في مجال التعاون لتنمية مصايد الأسماك البحرية بتاريخ اليوم ، أشرف بما كد الترتيبات التي تمت الموافقة عليها فيما يلي :

١ - ترسل الم هيئات السوفيتية في الرابع الأول من عام ١٩٦٤ مجموعة من الخبراء لوضع خطط إنتاجية وإحصائيات اقتصادية مع المختصين في الجمهورية العربية المتحدة وتحديد الإمكانيات لبناء مركز لصيد الأسماك عند ساحل البحر الأآخر في البرلس .

٢ - يعرض المختصون في كل من الطرفين بعد دراسة وافية الحالات الفنية والاقتصادية لموقع بناء مركز صيد الأسماك على حكمى البحرين توصياتهم المشتركة لدراسةها .

وتفضلا بآياتكم بقبول فائق احتراماتي ما

إلى السيد الدكتور كمال رزى استينو

وزير التquin فى الجمهورية

العربية المتحدة

(مادة ٦)

يسرى مفعول هذا البروتوكول آنذاك مع الاتفاق بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية في شأن التعاون في مجال تنمية المصايد البحرية المبرم في الرابع والعشرين من فبراير سنة ١٩٦٤ ويظل ممولا به طوال مدة سريان مفعول الاتفاق المشار إليه .

خواص هذا البروتوكول بمدينة القاهرة في الرابع والعشرين من فبراير سنة ١٩٦٤ من نسختين أصلتين بكل من اللغة العربية والروسية وكل منها نفس القوة القانونية .

عن حكومة

الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية

القاهرة في ٢٧ فبراير سنة ١٩٦٤

عن حكومة

الجمهورية العربية المتحدة

إلى السيد الوزير

أشرف بالإفادة أنني قد تسلّمت خطابكم المؤرخ ٢٧ من فبراير سنة ١٩٦٤ ونصه كالتالي :

«فيما يتعلق بالتوقيع على الاتفاق المبرم بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية في مجال التعاون لتنمية مصايد الأسماك البحرية بتاريخ اليوم ، أشرف بما كد الترتيبات التي تمت الموافقة عليها فيما يلي :

١ - ترسل الم هيئات السوفيتية في الرابع الأول من عام ١٩٦٤ مجموعة من الخبراء لوضع خطط إنتاجية وإحصائيات اقتصادية مع المختصين في ألمانيا الغربية العربية المتحدة وتحديد الإمكانيات لبناء مركز لصيد الأسماك عند ساحل البحر الأآخر في البرلس .